

## سنن البيهقي الكبرى

13684 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق

ثنا هاشم بن القاسم ثنا شعبة عن أبي فروة الهمداني قال سمعت أبا عمرو الشيباني قال قال  
كان عبد الله بن مسعود Bه يرخص في رجل تزوج امرأة فماتت قبل أن يدخل بها أن يتزوج أمها  
قال فأتى المدينة فكأنه لقي عمر بن الخطاب Bه قال فرجع كذا رواه شعبة عن أبي فروة في  
الموت وخالفه سفيان الثوري فرواه عن أبي فروة في الطلاق وإذا اختلف سفيان وشعبة فالحكم  
لرواية سفيان لأنه أحفظ وأفقه ومع رواية سفيان رواية أبي إسحاق عن أبي عمرو